ضرائب ورسوم جمركية ـ نزاع ـ لاإعفاء من الضرائب الا طبقا لنصوص قانون أو اتفاقية دولية ـ اعفاء الالات والمعدات الواردة فى اطار الاتفاق العام الموقع بين حكومتى جمهورية مصر العربية وكنـــــــدا ـ تطبيق ذلك .

٣-

استعرضت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلستها المنعقدة فى ١٩ مـــــارس ٢٠٠٣ نص المادتين (٥) ،(١٠) من القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ بشأن الجمارك ، ونص المادة الرابعة من القانون رقم ١٨٦ لسنة ١٩٨٦ بشأن تنظيم الاعفاءات الجمركية وكذا نصوص الاتفاق العام المبرم بين حكومتىكندا وجمهورية مصر العربية بشأن التعاون من أجل التنمية الموقع فى أوتاوا بتاريخ ١٩٨٣/١/٣١ الصادر به قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٤٠ لسنة ١٩٨٤ وكذا مذكرة التفاهم فى ١٩٨٤/١١/٢٨ والصادر بها قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٦ لسنة ١٩٨٥ .

واستظهرت الجمعية العمومية أن المشرع وان عين أصلا عاما فى قانون الجمارك خضعت بمقتضاه جميع الواردات للضرائب الجمركية ، فقد قرر استثناء من ذلك أحوالا تتمتع فيها الواردات باعفاء كامل من تلك الضرائب والرسوم الجمركية ، منها ما يتعين اعفاؤه بمقتضى اتفاقيات تبرم ما بين الحكومة المصرية والدول الاجنبيه . واذ ابرم اتفاق عام بين حكومتى كندا وجمهورية مصر العربية خاصا بالتعاون من أجل التنمية فى ١٩٨٣/١/٣١ وصدر به قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٠ لسنة ١٩٨٤ ، متضمنا تعيين الاطار العام للعلاقات ما بين مصر وكندا فيما يخص مشروعات التنمية التى تمول من أموال المنح المقدمه من الطرف الكندى ، ناصا على اعفاء كل المعدات والمنتجات والمواد وأى بضائع تستوردها مصر أو تتعلق بتنفيذ أى من المشروعات الممولة من المنح المقدمه من الوكالة الكندية للتنمية الدولية من جميع الضرائب والرسوم الجمركية . واذ ووفق فى اطار هذا الاتفاق على مذكرة التفاهم بين الحكومتين المصرية والكندية فى شأن تمويل مشروع تكامل التربة وتحسين نظم المياه بمحافظة الدقهلية بمبلغ ٤٨ر٤ مليون دولار امريكى ممول من قبل الوكالة الكندية للتنمية الدولية ، وبمقتضاه وعلى هدى من احكامه قام مشروع تحسين التربة والمياة المتكامل لمحافظة الدقهلية التابع لوزارة الاشغال العامه والموارد المائية ، باستيراد ثلاث صناديق تحتوى على الات تصوير ومستلزماتها ، المحرر بشأنها البيان الجمركى رقم ٤٠٦ فى ١٩٨٨/٦/١٦ ، واذ ثبت يقينا بكتاب وكيل وزارة التعاون الدولى الموجه الى مدير عام الجمارك أن مشروع تحسين المياه والتربه لمحافظة الدقهلية ممول عن طريق منحتين موقعتين فى اطار الاتفاق العام المبرم بين حكومتى مصر وكندا خاصا بالتعاون من أجل التنمية المؤرخ ١٩٨٧/٧/١٢ ، كما ثبت ان الصناديق الثلاثه المذكورة بما تحتوية من آلات تصوير ومستلزماتها انما استوردت لاغراض تتعلق بتنفيذ مشروع تكامل التربة وتحسين نظم المياه لمحافظة الدقهلية ، فلا يحق ـ من ثم ـ لمصلحة الجمارك مطالبة وزارة الاشغال العامه والموارد المائية أو مشروع تحسين التربة والمياه المتكامل بمحافظة الدقهلية ، بسداد قيمة ما هو معين من ضرائب ورسوم جمركية على تلك الصناديق الثلاثة ، اذ انها معفاه من أى ضرائب أو رسوم جمركية ، وفقا لبنود الاتفاق العام المبرم بين جمهورية مصر العربية وكندا المشار اليه ، والذى يعفى ما يستورد من الالات والمعدات التي تتعلق بمشروعات تمول من المنح التى تقدمها الوكالة الكندية للتنمية الدولية من كل الضرائب والرسوم الجمركية ، الامر الذى يتعين معه اعفاء الصناديق الثلاثة مشمول البيان الجمركى رقم ٤٠٦ المؤرخ ١٩٨٨/٦/١٦ من جميع الضرائب والرسوم الجمركية ورفض مطالبة مصلحة الجمارك .

(فتوى رقم ٣٠٢ بتاريخ ٢٠٠٣/٤/٣٠ ملف رقم ٣٢/٢/٣١٥٩)